

A

الأمم المتحدة



# الجمعية العامة

Distr.  
LIMITED

A/C.3/45/L.70  
21 November 1990  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الخامسة والأربعون

المجنة الثالثة

البند ١٢ من جدول الأعمال

## تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الأردن ، أستراليا ، ألمانيا ، إيطاليا ،  
بولندا ، القلبين ، كندا ، كوستاريكا ،  
كولومبيا ، لكسوبurg ، نيوزيلندا ، هندوراس ،  
اليابان : مشروع قرار

## حقوق الإنسان والهجرات الجماعية

إن الجمعية العامة

إذ تضم في اعتبارها الولاية الإنسانية العامة المنوطة بها بموجب ميثاق الأمم المتحدة لتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية ،

وإذ تشعر بانزعاج بالغ لاستمرار اتساع نطاق وحجم هجرة اللاجئين ونزوح السكان في مناطق كثيرة من العالم ، وللمعاناة البشرية التي يعيشها الملايين من اللاجئين والمشردين ،

وإذ ترى أن انتهاكات حقوق الإنسان هي من بين العوامل المتعددة والمعقّدة التي تشتبّه في هجرات اللاجئين والمشردين الجماعية ، كما يتبيّن من الدراسة التي

أجراها المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن هذا الموضوع<sup>(١)</sup> ، ومن تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي لتفادي تدفق موجات جديدة من اللاجئين<sup>(٢)</sup> ،

وإدراكا منها للتوصيات المتعلقة بالهجرات الجماعية ، التي قدمتها لجنة حقوق الإنسان إلى لجنتها الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات وإلى المقررین الخامس لأخذها في الاعتبار عند دراسة انتهاكات حقوق الإنسان في أي جزء من العالم ،

وإذ يشل بالها بشدة العبء المتزايد الثقل الذي تفرضه هذه الهجرات السكانية الجماعية المفاجئة وهذا النزوح السكاني الجماعي المفاجئ على المجتمع الدولي بأسره ، ولاسيما على البلدان النامية ذات الموارد المحدودة ،

وإذ تؤكد ضرورة قيام تعاون دولي يرمي إلى تلافي تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين مع إيجاد حلول دائمة لحالات اللجوء الفعلية ،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٧٠/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، الذي أيدت بموجبه النتائج والتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي لتفادي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٤/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٢/١٩٩٠ المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٩٠<sup>(٣)</sup> ، وكذلك جميع القرارات السابقة ذاتصلة الصادرة عن الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ،

وإذ ترحب بالخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة حتى الآن في سبيل درامة مشكلة التدفقات الهائلة للاجئين والمشددين ، من جميع جوانبها ، بما في ذلك أسبابها الجذرية ،

(١) E/CN.4/1503

(٢) A/41/324 ، المرفق .

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٢ (22/1990/E) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

وأذ تلاحظ أن اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين قد اعترفت على وجه التحديد بالصلة بين مراعاة معايير حقوق الإنسان ، وتحركات اللاجئين والمشاكل المتعلقة بالحماية ،

١ - تؤيد توصيات فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ، بأن تستخدم الهيئات الرئيسية للأمم المتحدة بشكل أوسع الصالحيات المنوطه بكل منها بموجب ميثاق الأمم المتحدة لمنع تدفق موجات جديدة ضخمة من اللاجئين والمشردين ؟

٢ - تدعوا مرة أخرى جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإنسانية المعنية إلى تكثيف تعاونها ومساعدتها في الجهود المبذولة على نطاق العالم للتصدي للمشاكل الخطيرة الناتجة عن الهرجات الجماعية للاجئين والمشردين ولأسباب تلك الهرجات أيضا ؟

٣ - تطلب من جميع الحكومات كفالة التنفيذ الفعال للمكوك الدولي ذات الملة ، وبصفة خاصة في ميدان حقوق الإنسان ، إذ من شأن ذلك أن يسهم في تلافي تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين والمشردين ؟

٤ - تدعوا لجنة حقوق الإنسان إلى إبقاء مسألة حقوق الإنسان والهجرات الجماعية قيد الاستعراض بقية مساندة ترتيب التحذير المبكر الذي وضعه الأمين العام لتلالي تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين والمشردين ؟

٥ - تحيط علما بقيام اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بإنشاء الفريق العامل المعنى بالحلول والحماية ؟

٦ - تحيط علما أيضا بـ تقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان والهجرات الجماعية <sup>(٤)</sup> ، وتدعوه إلى إبلاغ الجمعية العامة في التقارير المقبولة بالطائرة المستخدمة في أنشطة التحذير المبكر لتلافي تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين ؟

- ٧ - ترحب بـتقرير وحدة التفتيش المشتركة المععنون "تنسيق الانشطة المتعلقة بالإنذار المبكر بتدفقات اللاجئين المحتملة"<sup>(٥)</sup> ،
- ٨ - تشجع بوجه خاص الأمين العام على موافلة الانطلاق بالمهمة الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي لتلقي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ، بما في ذلك الرصد المستمر لجميع التدفقات المحتملة ، واضعا في اعتباره توصيات وحدة التفتيش المشتركة ،
- ٩ - تطلب من الأمين العام أن يكثف جهوده المبذولة لتطوير الدور الثاني يقوم به مكتب البحث وجع المعلومات التابع للأمانة العامة بموفه مركز تنسيق لتشغيل نظام فعال للتحذير المبكر ولتعزيز تنسيق جمع المعلومات وتحليلها فيما بين وكالات الأمم المتحدة بغية منع تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين والمهربين ،
- ١٠ - تتحث الأمين العام على تخصيم الموارد الازمة من أجل تدعيم وتقوية نظام الانطلاق بـانشطة التحذير المبكر في المجال الإنساني عن طريق أمور منها استخدام الحاسوبات الالكترونية في أعمال مكتب البحث وجع المعلومات ، وتعزيز التنسيق بين الجهات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، ولاسيما مكتب البحث وجع المعلومات ، ومكتب موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، ومركز حقوق الإنسان بالأمانة العامة ، والوكالات المتخصصة ذات الصلة ،
- ١١ - تطلب أيضاً من الأمين العام إتاحة المعلومات الازمة للأجهزة المختصة في الأمم المتحدة ، واضعا في اعتباره توصيات وحدة التفتيش المشتركة ،
- ١٢ - تدعو وكالات منظومة الأمم المتحدة إلى النظر في انساب السبل والوسائل لمتابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة بشأن التنسيق ،
- ١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن تعزيز الدور الذي يؤديه الأمين العام فيما يتعلق

. (٥) A/45/649.

بانشطة التحذير المبكر ، ولاسيما في المجال الانساني ، وكذلك عن آية تطورات أخرى تتعلق بالتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي لتلقي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ٤

- ١٤ - تدعو الامين العام إلى إبقاء الجمعية العامة على علم بالجهود المبذولة لمتابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة ٥
- ١٥ - تقرر موافلة النظر في مسألة حقوق الانسان والهجرات الجماعية في دورتها السادسة والأربعين .

-----